وفد العبادات من متن المرشد المعين على الضروري من علوم الدين

تصنيف عبد الواحد بن أحمد بن عليّ بن عاشر

ت 1040هـ رحمه الله رحمة واسعة

كتـــاب الطهـــــارة

54- فَصْلٌ وتَحْصُلُ الطَّهارَةُ بِمَا مِنَ التَّغَيُّرِ بِشَيْءٍ سَلِمَـــا
55- إِذا تَغَيَّرَ بِنَـجْسٍ طُرِحَـــا أَوْ طَاهِرٍ لِعَادَةٍ قَدْ صَلُـحَا
56- إِلاَّ إذا لاَزَمَهُ فِي الْغَالــبْ كَمَغْرَةٍ فَمُطْلَـقٌ كَالذَّائِـبْ

فصـل في فـرائض الـوضـوء

57- فَرائِضُ الوُضوءِ سبْعَةٌ وهِي دَلْكٌ وَفَـوْرٌ نِيَّـةٌ في بَـدْئِهِ
58- وَلْيَنْوِ رَفْعَ حـدثٍ أوْ مُفْتَرَضْ أَوِ اسْتِباحَةً لِمَمْنوعٍ عَـرَضْ
59- وَغَسْلُ وَجْهٍ غَسْلُهُ الْيَدَيْـنِ وَمَسْحُ رَأْسٍ غَسْـلُهُ الرِّجْلَيْنِ
60- والْفَرْضُ عَمَّ مَجْمَعَ الأُذُنَيْـنِ وَالِمـرْفَقَيْنِ عَـمَّ والْكَعْـبَيْنِ
61- خَلِّلْ أَصابِعَ الْيَدَيْنِ وَشَعَـرْ وَجْهٍ إذاَ مِنْ تَحْتِهِ الْجِلْدُ ظَهَرْ

سـنـن الــوضـوء

62- سُنَنُهُ السَّبْعُ ابْتِدًا غَسْـلُ الْيَدَيْنْ وَرَدُّ مَسْحِ الرَّأْسِ مَسْحُ الأُذُنَيْنْ
63- مَضْمَضَةُ اسْتِنْشاَقٌ اسْتِنْـثـاَرُ تَـرْتيبُ فرْضِهِ وذَا الْمُخْتَـارُ
64- وَأحَدَ عْشَـرَ الْفَضائِـلُ أَتَتْ تَسْمِـيَةٌ وَبُقْعَةٌ قَـدْ طَـهُرَتْ
65- تَقْليلُ ماءٍ وتَيامُنُ الإِنَـــا والشّفْعُ والتَّثْليثُ فِي مَغْسُولِناَ

66- بَـدْءُ الْمَيامِـنِ سِـواكٌ وَنُـدِبْ تَرْتيبُ مَسْنُونِهِ أوْ مَعْ ما يَجِبْ
67- وَبَدْءُ مَسْحِ الرَّأْسِ مِنْ مُقَدَّمِـهْ تَـخْليلُهُ أَصابِعًا بِقَدَمِـهْ
68- وَكُرِهَ الزَّيْدُ عَلىَ الْفَرْضِ لَـدىَ مَسْحٍ وفي الْغَسْلِ على ماَ حُدِّدَا

69- وَعاجزُ الفَوْرِ بَنَى ما لَمْ يَطُلْ بِيُبْسِ الَاعْضَا في زمانٍ مُعْتَدِلْ

70- ذَاكِرُ فَرْضِهِ بطُولٍ يَفْعَلُـهْ فَقَطْ وَفي الْقُرْبِ الْمُوالِي يُكْمِلُهْ

71- إنْ كانَ صَلَّى بَطُلَتْ وَمَنْ ذَكَرْ سُنَّتَـهُ يَفْعَلُهَا لِمَـا حَضَرْ

فصل في نواقض الوضوء

72- نَواقِضُ الْوُضوءِ سِتَّةَ عَشَرْ بَوْلٌ وَريحٌ سَلَسٌ إذا نَـدَرْ

73- وَغَائِطُ نَوْمٌ ثَقيلٌ مَـذْيُ سُكْرٌ وَإِغْمَاءٌ جُنـونٌ وَدْيُ

74- لمسٌ وَقُبْلَةٌ وَذَا إنْ وُجِـدَتْ لَذَّةُ عَادَةٍ كَـذَا إنْ قُصِـدَتْ

75- إِلْطَافُ مَرْأَةٍ كذَا مَسُّ الذّكَرْ وَالشَّكُّ في الْحَدَثِ كُفْرُ مَنْ كَفَرْ

76- وَيَجِبُ اسْتِبْراءُ الَاخْبَثَيْنِ مَعْ سَلْتِ وَنَتْرِ ذَكَرٍ والشَّـدَّ دَعْ

77- وَجَازَ الاسْتِجْمَارُ مِنْ بَوْلٍ ذَكَرْ كَغَائِطٍ لاَ مَا كثيرًا انْتَشَـرْ

3

فصل في الغسل، وفروضه، وسننه، وفضائله وموجباته

78- فصلٌ فُروضُ الغُسْلِ قَصْدٌ يُحْتَضَرْ فَوْرٌ عُمومُ الدَّلْكِ تَخْليلُ الشَّعَرْ

79- فَتَابِعِ الْخَفِيَّ مِثْلَ الرُّكْبَتَيْـنْ وَالإِبْطِ وَالرُّفْغِ وَبَيْنَ الأَلْيَتَيْنْ

80- وَصِلْ لِما عَسُرَ بالْمِنْديـلِ وَنَحْوِهِ كَالْحَبْلِ والتَّوْكِيـلِ

81- سُنَنُهُ مَضْمَضَةٌ غَسْلُ الْيَدَيْـنْ بَدْءًا والاسْتِنْشَاقُ ثُقْبُ الأُذُنَيْنْ

82- مَنْدوبُهُ الْبَدْءُ بِغَسلِـهِ الأذَى تَسْمِيَةٌ تَثْليثُ رَأْسِهِ كَـذَا

83- تَقْديمُ أعْضاءِ الْوُضُو قِلَّةُ مَـا بَدءٌ بِأَعْلَى وَيَمِينٍ خُذْهُمَـا

84- تَبْدَأُ في الْغُسْلِ بِفَرْجٍ ثُمَّ كُـفَّ عَنْ مَسِّهِ بِبَطْنِ أَوْ جَنْبِ الأَكُـفّ

85- أَوْ إِصْبَعٍ ثُـمَّ إذَا مَسِسْتَـهُ أَعِدْ مِنَ الْوُضوءِ مَا فَعَلْتَـهُ

86- مُوجِبُهُ حَيْضٌ نِفاسٌ انْـزَالْ مَغيبُ كَمْرَةٍ بِفَرْجٍ اسْجَـالْ

87- وَالأَوَّلاَنِ مَنَعَـــا الْوَطْءَ إِلَى غُسْلٍ والَاخِرَانِ قُرْآناً جَـلاَ

88- وَالْكُلُّ مَسْجِدًا وَسَهْوُ الإِغْتِسـالْ مِثْلُ وُضوئِكَ وَلَمْ تُعِدْ مُـوَالْ

4

فصل في التيمم، وفروضه، وسننه

89- فصلٌ لخَوْفِ ضُرٍّ او عَدَمِ مَا عَوِّضْ مِنَ الطَّهارَةِ التَّيَمُّمَـا

90- وَصَلِّ فَرْضًا وَاحِدًا وَإِن تَصِلْ جَنَازَةً وسُنَّةً بِهِ يَحِـلّْ

91- وَجَازَ للنّفْلِ ابْتدًا وَيَسْتَبِـيحْ الْفَرْضَ لاَ الْجُمْعَةَ حَاضِرٌ صَحيحْ

92- فُرُوضُهُ مَسْحُكَ وَجْهًا وَالـيَدَيْنْ لِلْكُوعِ والنِّيَّةُ أُولَى الضّـرْبَتَيْنْ

93- ثُمَّ المِوَالاةُ صَعِيدٌ طَهُـــرَا وَوَصْلُهَا بِهِ وَوَقْتٌ حَضَـــرَا

94- آخِرُهُ للرَّاجِ آيِسٌ فَقَـــطْ أَوَّلُهُ والْمُتَرَدِّدُ الْوَسَـــطْ

95- سُنَنُهُ مَسْحُهُمَـا لِلْمِـــرْفَقِ وَضَرْبَةُ الْيَدَيْنِ تَرْتِـيبٌ بَقِي

96- مَنْدوبُهُ تَسْمِيَةٌ وَصْفٌ حَمِـيدْ نَاقِضُهُ مِثْلُ الْوُضوءِ وَيَزِيـدْ

97- وُجوُدُ مَاءٍ قَبْلَ أن صَـلَّى وَإِنْ بَعْدُ يَجِدْ يُعِدْ بِوقْتٍ إِنْ يَكُـنْ

98- كَخَائِفِ اللِّصِّ وَرَاجٍ قَدَّمَـا وَزمِنٍ مُنَاوِلًا قَدْ عَدِمَـا

5

كتاب الصلاة

99- فَرَائِضُ الصَّلاةِ سِتَّ عَشَرَهْ شُرُوطُهَا أَرْبَعَةٌ مُقْتَفَـرَهْ

100- تَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ وَالقِيـامُ لَهَـا وَنِيَّةٌ بِهَا تُـــرَامُ

101- فَاتِحَةٌ مَعَ الْقِيَامِ وَالرُّكُـوعْ وَالرَّفْعُ مِنْهُ والسُّجودُ بالخُضُوعْ

102- وَالرَّفْعُ مِنْهُ والسَّلامُ والْجُلوسْ لَهُ وَتَرْتِيبُ أَدَاءٍ فِي الأُسُوسْ

103- وَالإِعْتِدَالُ مُطْمَئِنًّا بِالْتِـزَامْ تَابَعَ مَأْمُومٌ بِإِحْرَامٍ سَـــلاَمْ

104- نِيَّتُهُ اقْتِدًا كَذَا الإِمَـــامُ فِي خَوْفٍ وَجَمْعِ جُمْعَةٍ مُسْتَـخْلَفِ

105- شَرْطُهَا الاِسْتِقْبَالُ طُهْرُ الْخَبَثِ وَسَتْرُ عَوْرَةٍ وَطُهْرُ الْـحَدَثِ

106- بالذِّكْرِ والْقُدْرَةِ في غَيْرِ الأخيرْ تَفْريعُ نَاسِيهَا وَعَـاجزٍ كَثيرْ

107- نَدْباً يُعِيدَانِ بوَقْتٍ كَالْخَطـا في قِبْلةٍ لاَ عَجْزِهَا أوِ الْغِـطَا

108- وَمَا عَدَا وَجْهِ وَكَفِّ الْحُـرَّهْ يَجِبُ سَتْرُهُ كَمَـا في الْـعَوْرَهْ

109- لكِنْ لَدَى كَشْفٍ لِصَدْرٍ أوْ شعَرْ أوْ طَرَفٍ تُعِيدُ في الْوَقْتِ الْمُقَرْ

110- شَرْطُ وُجُوبِهَا النَّقَا مِنَ الدَّمِ بِقَصَّةٍ أوِ الْجُفُوفِ فَاعْلَـمِ

111- فَلاَ قَضَى أيَّامَهُ ثُمَّ دُخُـولْ وَقْتٍ فأدِّهَا بِهِ حَتْمًـا أقُولْ

6

سـنـن الصـلاة

112- سننُـهَا السُّورَةُ بَعْدَ الْوافِيَهْ مَـعَ الْقِيـامِ أوَّلاً والثَّانِيَهْ

113- جَهْـرٌ وَسِرٌّ بِمَحَلٍّ لَهُمَـا تَكْبيرُهُ إلاَّ الَّـذي تَّقَدَّمَـا

114- كُلُّ تَشَهُّدٍ جُلُـوسٌ أوَّلُ والثَّاني لا مَا للسَّلاَمِ يَحْصُـلُ

115- وَسَمِعَ اللَّـهُ لِمَنْ حَـمِدَهُ في الـرَّفْعِ مِنْ رُكُـوعِهِ أوْرَدَهُ

116- الْفَذُّ وَالإمـامُ هذا أُكِّدَا وَالبَاقِ كَالمَنْدوبِ في الحُكْمِ بَدَا

117- إقَامةٌ سُجودُهُ علَـى الْيَدَيْنْ وَطَرَفِ الرِّجْلَيْنِ مِثْلُ الرُّكْبَتَيْنْ

118- إنْصَاتُ مُقْتَدٍ بِجَهْرٍ ثُـمَّ رَدّْ على الإمامِ والْيَسَارِ وَأحَـدْ

119- بِهِ وَزائِدُ سُكُونٍ لِلْحُضُورْ سُتْرَةُ غَيْرِ مُقْتَدٍ خَـافَ الْمُرُورْ

120- جَـهْرُ السَّلامِ كَلِمُ التَّشَـهُّدِ وَأنْ يُصَلِّيَ عَلَـى مُحَمَّدِ

121- سُنَّ الأَذانُ لجَمَاعَةٍ أَتَـتْ فَرْضاً بِوَقْتِهِ وَغَيْرًا طَلَبَـتْ

122- وَقَصْرُ مَنْ سَافَرَ أرْبَعَ بُرُدْ ظُهْرًا عِشًا عَصْرًا إلى حينَ يَعُدْ

123- مِمَّا وَرَا السُّكْنَى إلَيْهِ إنْ قَدِمْ مُقِيمُ أرْبَعَةِ أيَّـامٍ يُتِمّْ

منـدوبـات الصلاة

124- مَنْدُوبُهَا تَيَامُـــنٌ معَ السَّـلاَمْ تَأْمِينُ مَنْ صَلَّى عَدَا جَهْرَ الإِمَامْ

125- وَقَولُ رَبّنا لَكَ الحَمْـدُ عــدَا مَنْ أَمَّ وَالقُنوتُ في الصُّبْحِ بَدَا

126- رِدًا وتَسْبيحُ السُّـجودِ والرُّكُـوعْ سَدْلُ يَدٍ تَكْبيرُهُ مَعَ الشُّـروعْ

127- وَبَعْـدَ أنْ يَقُـومَ مِنْ وُسْطَـاهُ وَعَقْـدُهُ الثَّلاَثَ مِنْ يُمْنَـاهُ

128- لَـدَى التَّشَـهُّدِ وَبَسْطُ مَا خَـلاَهْ تَحْريكُ سَبَّابَتِهَا حِـــينَ تَلاَهْ

129- والبَطْنَ مِنْ فَـخْذٍ رِجَـالٌ يُبْعِـدونْ ومِرْفَقًا مِـنْ رُكْبَةٍ إذْ يَسْجُـدُونْ

130- وَصِفَـةُ الجُلوسِ تَمْـكينُ اليَـدِ منْ رُكْبَتَيْهِ في الرُّكُـوعِ وَزِدِ

131- نَصْبَهُمَا قِرَاءَةُ المأْمُـومِ فِي سِرِّيَّـةٍ وَضْعُ اليَدَيْنِ فاقْتَفِ

132- لَدى السُّجُودِ حَذْوَ أُذْنٍ وَكَـذَا رَفْعُ اليَدَيْنِ عندَ الإِحـرَامِ خُذَا

133- تَطْويلُهُ صُبْـحًا وظُـهْرًا سُورَتَيْـنْ تَوَسُّطُ العِشَـا وَقَصْرُ البَاقِيَيْنْ

134- كَالسُّورَةِ الأُخْرَى كَذَا الوُسْطَى اسْتُحِبْ سَبْقُ يَدٍ وَضْعًا وَفي الرَّفْعِ الرُّكَبْ

135- وَكَـرِهُوا بَسْمَلَـــةً تَعَوُّذَا في الفَرْضِ والسُّجُودَ في الثَّوْبِ كَذَا

136- كَوْرُ عِمَامَـــةٍ وبَعْـضُ كُمِّهِ وَحَمْـلُ شيءٍ فيهِ أوْ في فَمِـهِ

137- قِرَاءَةٌ لَدَى السُّـجودِ والرُّكُـوعْ تَفَكُّرُ القَلْـبِ بما نَافَى الخُشُـوعْ

138- وَعَبَـثٌ والالتِفَـاتُ وَالدُّعَـا أثْنَا قِرَاءَةٍ كَـــذَا إنْ رَكَعَـا

139- تَشْبيكٌ اوْ فَرْقَعَـةُ الأصَـابِعْ تَخَصُّرٌ تَغْميـضُ عَيْنٍ تَابِعْ

فرض العين و فرض الكفاية

140- فصلٌ وخَمْسُ صلواتٍ فَرْضُ عَيْـنْ وَهْيَ كِفـايَةٌ لِمَيْتٍ دُونَ مَيْـنْ

141- فُروضُها التَّكْبيرُ أَرْبَعًا دُعَـــا وَنِيَّةٌ سَـلامُ سِرٍّ تَبِـــعَا

142- وَكَالصَّلاةِ الغُسْلُ دَفْنٌ وَكَفَـــنْ وِتْرٌ كُسوفٌ عيدٌ اسْتِسْقَا سُنَـــنْ

143- فَجْرٌ رغيبَةٌ وَتُقْضَـــى لِلزَّوَالْ وَالْفَرْضُ يُقْضَى أَبَدًا وَبالتَّـوَالْ

144- نُدِبَ نَفْلٌ مُطْلَقًا وَأُكِّـــدَتْ تَحِيَّةٌ ضُحًى تَرَاويحٌ تَلَـــتْ

145- وَقَبْلَ وِتْرٍ مِثْلَ ظُهْرٍ عَصْـــرِ وَبَعْدَ مَغْرِبٍ وَبَعْـــدَ ظُهْـــرِ

9

سجـود السهـو

146- فَصْلٌ لِنَقْـصِ سُنَّـةٍ سَهْوًا يُسَنّْ قبـلَ السّلامِ سَجْدَتانِ أو سُنَـــنْ

147- إنْ أُكِّدَتْ وَمَنْ يَزِدْ سَهْوًا سَجَـــدْ بَعْـدُ كَـذا والنَّقْـصَ غَلِّـبْ إن وَرَدْ

148- وَاسْتَدْرِكِ الْقَبْلِيَّ مَـعْ قُرْبِ السَّـلامْ وَاستَدْرِكِ الْبَعْدِي وَلوْ مِنْ بَـعْدِ عامْ

149- عـنْ مُقْتَدٍ يَحْمِلُ هَذَيْنِ الإمـــامْ وَبَطَلَتْ بعَمْدِ نَفْخٍ أوْ كَـــلامْ

150- لغَيْرِ إصلاحٍ وبالمشْغِلِ عَـــنْ فَرْضٍ وَفِي الوَقْتِ أَعِدْ إذا يُسَـــنّْ

151- وَحَدَثٍ وَسَهْـوِ زَيْـدِ الْمِثْـلِ قَهْقَهَةٍ وَعَمْدِ شُرْبٍ أَكْـــلِ

152- وَسَجْـدَةٍ قَـيْءٍ وَذِكْـــرِ فَرْضِ أقَلَّ منْ سِتٍّ كَذِكْرِ البَعْـــضِ

153- وَفَوْتِ قَبْلِيٍّ ثَـــلاثِ سُنَـــنِ بِفَصْلِ مَسْجِدٍ كَطُـــولِ الزَّمَنِ

154- وَاسْتَدْرِكِ الرُّكْنَ فإنْ حَالَ رُكُـوعْ فَأَلْغِ ذَاتَ السَّهْوِ وَالبِـــنَا يَطُوعْ

155- كَفِعْلِ مَنْ سَلَّمَ لَكِـــنْ يُحْرِمُ لِلْبَاقِ والطُّولُ الفَسَـــادَ مُلْزِمُ

156- مَنْ شَكَّ فِي رُكْنٍ بَنَى على الْيَقِيـنْ وَلْيَسْجُدُوا الْبَعْدِيَّ لَكِنْ قَدْ يَبِـــينْ

157- لِأَنْ بَنَوْا فِي فِعْلِهِـمْ وَالْقَـــوْلِ نَقْصٌ بِفَوْتِ سُورَةٍ فَالْقَبْـــلِي

158- كَذاكِرِ الوُسْطى والَايْدِي قَدْ رَفَعْ وَرُكَباً لا قَبْلَ ذا لَكِنْ رَجَـــعْ

10

صـــلاة الجمعـــة

159- فَصْلٌ بِمَوْطِنِ الْقُرَى قَدْ فُرِضَتْ صَلاَةُ جُمْعَةٍ لِخُطْبَةٍ تَلَـتْ

160- بِجَامِعٍ على مُقيمٍ ما انْعَــذَرْ حُرٍّ قَرِيبٍ بِكَفَرْسَـخٍ ذَكَرْ

161- وَأجْزَأتْ غَيْرًا نَعَمْ قَدْ تُنْـدَبُ عِنْدَ النِّدَا السَّعْيُ إلَيْهَا يَجِبُ

162- وَسُنَّ غُسْلٌ بالرَّوَاحِ اتَّصَـلاَ نُدِبَ تَهْجِيرٌ وحَالٌ جَمُـلاَ

163- بِجُمْعَةٍ جَمَاعَةٌ قَدْ وَجَبَــتْ سُنَّتْ بِفَرْضٍ وَبِرَكْعَةٍ رَسَتْ

164- وَنُدِبَتْ إعَـادَةُ الْفَـذِّ بِهَـا لا مَغْرِبًا كَـذا عِشًا مُوتِرُهَا

شـروط الإمـــام

165- شَرْطُ الإمَــامِ ذَكَرٌ مُكَلَّفُ آتٍ بِالاَرْكَانِ وَحُكْمًا يَـعْرِفُ

166- وَغَيْرُ ذِي فِسْقٍ وَلَـحْنٍ وَاقْتِدَا فِي جُمْعَةٍ حُرٌّ مُقِيمٌ عُـدِّدَا

167- وَيُكْرَهُ السَّلَسُ وَالقُـرُوحُ مَعْ بادٍ لِغَيْرِهِمْ وَمَنْ يُكـرَهُ دَعْ

168- وَكَالأشَلِّ وَإمامَةٌ بِـــلاَ رِدًا بِمَسْجِدٍ صَلاَةٌ تُحْتَــلَى

169- بَيْنَ الأسَاطِينِ وَقُدَّامَ الإمَـامْ جَمَاعَةٌ بَعْدَ صَلاَةِ ذِي الْتِزَامْ

170- وَرَاتِبٌ مَجْهُولٌ اوْ مَنْ أُبِّنَـا وأَغْلَفٌ عَبْدٌ خَصِيٌّ ابْنُ زِنَـا

171- وَجَازَ عِنِّينٌ وأَعْمَى أَلْـكَنُ مُجَذَّمٌ خَفَّ وَهَذَا الْمُمْـكِنُ

172- والمقْتَدِي الإِمَامَ يَتْبَعُ خَـلاَ زِيَادَةٍ قَدْ حُقِّقَتْ عَنْهَا اعْـدِلاَ

173- وَأَحْرَمَ المسْبوقُ فَوْرًا وَدَخَلْ مَعَ الإمَامِ كَيْفَمَا كَانَ العَـمَلْ

174- مُكَبِّرًا إنْ سَاجِدًا أو رَاكِـعَا أَلْفَاهُ لاَ في جَلْسَةٍ وَتَابَعَــا

175- إنْ سَلَّمَ الإمَامُ قَامَ قَاضِـيَا أَقْوَالَهُ وفِي الفِعَالِ بَانِيَــا

176- كَبَّرَ إنْ حَصَّلَ شَفْـعًا أو أَقَلّْ مِنْ رَكْعَةٍ وَالسَّهْوَ إذْ ذاكَ احْتَمَلْ

177- وَيَسْجُدُ المسْبوقُ قَبْلِيَّ الإمَامْ مَعْهُ وَبَعْدِيًّا قَضَى بَعْدَ السَّـلامْ

178- أدْرَكَ ذاكَ السَّهْوَ أوْ لَا قَيَّدُوا مَنْ لَمْ يُحَصِّلْ رَكْعَةً لا يَسْـجُدُ

179- وَبَطَلَتْ لِمُقْتَدٍ بِمُبْطِلِ عَلَى الإمامِ غَيْرَ فَرْعٍ مُنْجَلِي

180- مَنْ ذَكَرَ الحَدَثَ أوْ بِهِ غُلِبْ إنْ بَادَرَ الخُرُوجَ مِنْهَا وَنُدِبْ

181- تَقْدِيمُ مُؤْتَمٍّ يُتِمُّ بِهِمُ فإنْ أبَاهُ انْفَرَدُوا أو قَدَّمُوا

12

كتاب الزكاة

182- فُرِضَتِ الزَّكاةُ فيمَا يُرْتَسَمْ عَيْنٍ وَحَبٍّ وَثِمارٍ وَنَعَمْ

183- في العَيْنِ والأَنْعامِ حَقَّتْ كُلَّ عامْ يَكْمُلُ والْحَبُّ بِالإفْرَاكِ يُرَامْ

184- والتَّمْرُ والزَّبيبُ بالطِّيبِ وفِي ذِي الزَّيْتِ منْ زيْتِهِ والحَبُّ يَفِي

185- وهِيَ فِي الثِّمَارِ والحَبِّ العُشُرْ أوْ نِصْفُهُ إنْ آلَةَ السَّقْيِ يَجُرّْ

186- خمسةُ أَوْسُقٍ نِصابٌ فيهِمَا فِي فِضَّةٍ قُلْ مِائتانِ دِرْهَمَا

187- عِشرُونَ دينارًا نِصابٌ في الذَّهَبْ وَرُبُعُ العُشْرِ فِيهِمَا وَجَبْ

188- والعَرْضُ ذُو التِّجْرِ وَدَيْنُ مَنْ أدارْ قِيمَتُهَا كالعَيْنِ ثُمَّ ذُو احْتِكَارْ

189- زَكَّى لِقبْضِ ثَمَنٍ أوْ دَيْنِ عَيْنًا بِشَرْطِ الحَوْلِ لِلْأَصْلَيْنِ

190- في كلِّ خمسةِ جِمالٍ جَذَعَهْ مِنْ غنَمٍ بِنْتُ المخَاضِ مُقْنِعَهْ

191- فِي الخَمْسِ والعِشْرِينَ وابنةُ اللَّبُونْ فِي ستَّةٍ معَ الثَّلاثِينَ تَكُونْ

192- سِتًّا وأرْبعِينَ حِقَّةٌ كَفَتْ جَذَعةٌ إحدَى وستِّينَ وَفَتْ

193- بِنْتَا لَبُونٍ سِتّةً وسَبْعِينْ وحِقَّتَانِ واحِدًا وتِسْعِينْ

194- ومَعْ ثلاثينَ ثلاثٌ أيْ بنَاتْ لَبونِ اوْ خُذْ حِقَّتَيْنِ بِافْتِيَاتْ

13

195- إذا الثَّلاثينَ تَلَتْهَا المِائَةُ في كلِّ خمسينَ كمالاً حِقَّةُ

196- وكلِّ أرْبَعِينَ بنتٌ لِلَّبُونْ وهكذَا ما زادَتَ امْرُها يَهُونْ

197- عِجْلٌ تَبِيعٌ فِي ثلاثِينَ بَقَرْ مُسِنَّةٌ فِي أرْبعِينَ تُسْتَطَرْ

198- وهكذَا ما ارْتَفَعَتْ ثُمَّ الْغَنَمْ شاةٌ لأرْبَعِينَ مَعْ أُخْرَى تُضَمّْ

199- فِي وَاحِدٍ عِشْرِينَ يَتْلُو ومِائَهْ ومَعْ ثمانينَ ثلاثٌ مجْزِئَهْ

200- وَأَرْبَعًا خُذْ منْ مِئِينَ أَرْبَعِ شاةً لكلِّ مائةٍ إنْ تَرْفَعِ

201- وحولُ الاَرْبَاحِ ونَسْلٍ كالأُصُولْ والطَّارِ لا عمَّا يُزَكَّى أنْ يَحُولْ

202- ولا يُزَكَّى وَقَصٌ مِنَ النَّعَمْ كذاكَ ما دُونَ النِّصَابِ وَلْيَعُمْ

203- وعسَلٌ فَاكِهةٌ معَ الخُضَرْ إذْ هيَ فِي المقْتَاتِ مِمَّا يُدَّخَرْ

204- ويَحْصُلُ النِّصَابُ منْ صِنْفَيْنِ كذَهَبٍ وفِضَّةٍ مِنْ عَيْنِ

205- والضَّأْنُ لِلْمَعْزِ وبُخْتٌ للْعِرَابْ وبقَرٌ إلَى الجواميسِ اصْطِحَابْ

206- والقَمْحُ للشَّعيرِ للسُّلتِ يُصَارْ كذَا الْقَطَانِي والزّبِيبُ والثِّمَارْ

207- مَصْرِفُهَا الفقيرُ والْمِسْكِينُ غازٍ وعِتْقٌ عَامِلٌ مَدِينُ

208- مُؤَلَّفُ القَلْبِ ومُحْتاجٌ غَرِيبْ أحرارُ إسْلامٍ ولمْ يُقبَلْ مُرِيبْ

14

فصل في زكاة الفطر

209- فصلٌ زكاةُ الفِطْرِ صَاعٌ وتَجِبْ عَنْ مُسْلِمٍ ومَنْ بِرِزْقِهِ طُلِبْ

210- مِنْ مُسْلِمٍ بِجُلِّ عَيْشِ القَوْمِ لِتُغْنِ حُرًّا مُسْلِمًا فِي الْيَوْمِ

كتاب الصيام

211- صِيَامُ شهرِ رمضانَ وَجَبَا فِي رَجَبٍ شَعْبَانَ صَومٌ نُدِبَا

212- كَتِسْعِ حِجَّةٍ وَأَحْرَى الآخِرُ كذا المحَرَّمُ وأحرَى العاشِرُ

213- وَيثبُتُ الشَّهرُ برُؤيةِ الهِلاَلْ أو بِثَلاَثِينَ قُبَيْلاً فِي كمَالْ

214- فرضُ الصّيامِ نِيَّةٌ بِلَيْلِهِ وتَرْكُ وَطْءٍ شُرْبِهِ وأَكْلِهِ

215- وَالقَيْءِ مَعْ إيصالِ شَيءٍ للمِعَدْ مِنْ أُذْنٍ او عَيْنٍ او انْفٍ قدْ وَرَدْ

216- وَقْتَ طُلوعِ فَجْرِهِ إلى الغُرُوبْ والْعَقْلُ في أوَّلِهِ شَرْطُ الوُجُـوبْ

217- وَلْيَقْضِ فَاقِدُهُ والحَيْضُ مَنَـعْ صَوْمًا وتَقْضِي الفَرْضَ إنْ بِهِ ارْتَفَعْ

218- وَيُكْرَهُ اللَّمْسُ وَفِكْـرٌ سَلِمَـا دَأْبًا مِنَ المِذْيِ وَإلاَّ حَرُمَـا

219- وكَـرِهُوا ذَوقَ كقِدْرٍ وَهَـذَرْ غَالِبُ قَيْءٍ وَذُبَـابٍ مُغْتَفَـرْ

220- غُبَارُ صَانِعٍ وَطُرْقٍ وسِـوَاكْ يابِسٌ اصْبَاحُ جَنَابَةٍ كَـذَاكْ

15

221- ونِيَّةٌ تَكْفِي لِمَـا تَتَابُعُـهْ يَجِبُ إلاَّ إنْ نَفَـاهُ مَانِعُـهْ

222- نُدِبَ تعْجِيلٌ لِفِطرٍ رَفَعَـهْ كذاكَ تأخيرُ سُحُـورٍ تَبِعَـهْ

223- مَنْ أفْطَرَ الفرْضَ قَضاهُ وَلْيُزَدْ كَفَّـارَةٌ في رَمَضَانَ إنْ عَمَـدْ

224- لِأَكْلِ أوْ شُرْبِ فَمٍ أوْ لِلْمَنِـي وَلَـوْ بِفِكْرٍ أَوْ لِرَفْضِ ما بُنِـي

225- بِلا تأوُّلٍ قريـبٍ ويُبَـاحْ لضُرٍّ او سَفَرِ قَصْرٍ أيْ مُبَاحْ

226- وَعَمْدُهُ في النَّفْلِ دونَ ضُـرٍّ مُحَرَّمٌ وَلْيَقْضِ لاَ فِي الغَيْـرِ

227- وَكَفِّرَنْ بِصَوْمِ شَهْرَيْـنِ ولاَ أوْ عِتْقِ مَمْلوكٍ بالإسْلاَمِ حَـلاَ

228- وَفَضَّلُواْ إطْعامَ ستِّينَ فَقِـيرْ مُدًّا لِمِسْكينٍ مِنَ العَيْشِ الكَثِيـرْ

كتـاب الحـج

229- الحجُّ فرضٌ مَرَّةً في العُمُـرِ أرْكَـانُهُ إنْ تُرِكَـتْ لَمْ تُجْبَـرِ

230- الإحْرَامُ والسَّعْيُ وُقُوفُ عَرَفَـهْ ليلةَ الاَضْحَى والطَّوافُ رَدِفَـهْ

231- والواجباتُ غيرُ الاَرْكَانِ بِـدَمْ قدْ جُبِرَتْ مِنْـهَا طَوَافُ مَـنْ قَدِمْ

232- ووَصْلُهُ بالسَّعيِ مَشيٌ فِيهِمَـا ورَكْعَتَا الطَّـوَافِ إنْ تَحَتَّمَـا

16

233- نُزولُ مُزْدَلِفَ فِي رُجُوعِنَـا مَبِيـتُ لَيْـلاَتٍ ثلاثٍ بِمِنَـى

234- إِحْرَامُ مِيقَاتٍ فَذُو الْحُلَيْفَـهْ لِطَيْبَ للشَّـامِ ومصـرَ الجُحْفَهْ

235- قرنٌ لِنَجْدٍ ذاتُ عِرْقٍ لِلْعِـرَاقْ يَلَمْلَـمُ الْيَمَـنِ آتِيهَا وِفَـاقْ

236- تجرُّدٌ مِـنَ المِخِيطِ تَلْبِيَـهْ والحَلقُ مَعْ رَمْيِ الجِمَارِ تَوْفِيَـهْ

237- وإنْ تُرِدْ تَرْتِيبَ حَجِّكَ اسْمَعَا بيانَهُ والذِّهْنَ منكَ اسْتَجْمِعَـا

238- إنْ جِئْتَ رابغًا تنظَّفْ واغْتَسِـلْ كَوَاجبٍ وبالشُّرُوعِ يَتَّصِـلْ

239- وَالْبَـسْ رِدًا وَأُزْرَةً نَعْلَيْـنِ واسْتَصْحِبِ الهَـدْيَ ورَكْعَتَيْنِ

240- بالكافرونَ ثُمَّ الإِخْلاَصِ هُمَـا فإنْ رَكِبْتَ أوْ مَشَيْتَ أحْرِمَـا

241- بنيَّةٍ تَصْحَـبُ قَوْلاً أوْ عَمَـلْ كمشيٍ اوْ تلبيَةٍ مِمَّـا اتَّصَـلْ

242- وجدِّدَنْـهَـا كُلَّمَـا تَجَـدَّدَتْ حالٌ وإنْ صَلَّيْتَ ثمَّ إنْ دَنَـتْ

243- مكَّةُ فاغْتَسِلْ بذي طُوَى بِلاَ دَلْكٍ ومِنْ كَدَا الثَّنِيَّةِ ادْخُـلاَ

244- إذا وَصَلْتَ لِلْبيـوتِ فاتْرُكَا تلبيـةً وكـلَّ شُغْلٍ واسْلُكَـا

17

245- للبيتِ منْ بابِ السَّلاَمِ واسْتَلِـمْ الْحَجَرَ الأَسْوَدَ كبِّـرْ وأتِـمْ

246- سبعـةَ أشْـوَاطٍ بـهِ وقـدْ يَسَرْ وَكَبِّـرَنْ مقبِّـلاً ذاكَ الحَجَرْ

247- متَى تُحاذِيهِ كـذَا اليمَـانِي لكـنَّ ذَا باليـدِ خُذْ بَيَـانِي

248- إنْ لَـمْ تَصِلْ للحَجرِ الْمَسْ بالْيَدِ وَضَـعْ علَى الفـمِ وكَبِّرْ تَقْتَـدِ

249- وَارْمُلْ ثَلاثًا وامْشِ بَعْدُ أربعًـا خلْفَ المقَامِ رَكْعَتَيْنِ أَوْقِعَـا

250- وادْعُ بِمَا شِئْتَ لَدَى المُلْتَزَمِ والحَجَرَ الأَسْوَدَ بَعْدُ اسْتَلِمِ

251- وَاخْرُجْ إلى الصَّفَا فَقِفْ مُسْتَقْبِـلاَ عليـهِ ثـمَّ كَبِّـرَنْ وَهَلِّـلاَ

252- وَاسْعَ لمرْوَةَ فَقِفْ مثلَ الصَّفَـا وخُبَّ في بطْنِ الْمَسِيلِ ذَا اقْتِفَا

253- أَرْبَـعَ وَقْفَاتٍ بِكُـلٍّ مِنْهُمَـا تَقِـفُ والأَشْوَاطَ سَبْعًا تَمِّمَـا

254- وَادْعُ بِمَا شِئْتَ بِسَعْيٍ وَطَـوَافْ وبِالصَّفَا ومَرْوَةٍ مـعَ اعْتِـرَافْ

255- ويَجِبُ الطُّهْرَانِ والسَّتْرُ عَـلَى	مَنْ طَافَ نَدْبُهَا بِسَعْيٍ اجْتَلَى
256- وَعُـدْ فلَبِّ لِمُصَلَّى عَرَفَـهْ	وخُطْبَةَ السَّابِعِ تَأْتِي لِلصِّفَـهْ
18	
257- وَثَامِنَ الشَّهْرِ اخْرُجَنَّ لِمِنَى	بِعرفاتٍ تاسعًا نُزُولُنَـا
258- وَاغْتَسِلَنْ قُرْبَ الزَّوَالِ وَاحْضُرَا	الخُطْبَتَيْنِ واجْمَعَنْ وقَصِّرَا
259- ظُهْرَيْكَ ثُمَّ الجبلَ اصْعَدْ رَاكِبَا	عَلَى وضوءٍ ثُـمَّ كُنْ مُوَاظِبَا
260- عَلَى الدُّعَا مهلِّلاً مُبْتَهِـلاَ	مُصَلِّيًا علَى النَّبي مُسْتَقْبِـلاَ
261- هُنَيْهَةً بَعْدَ غُرُوبِهَـا تَقِـفْ	وانْفِـرْ لِمُزْدَلِفـةٍ وَتَنْصَـرِفْ
262- في الْمَأْزَمَيْنِ العَـلَمَيْنِ نَكِّـبِ	واقْصُرْ بِهَا وَاجْمَعْ عِشًا لِمَغْرِبِ
263- واحْطُطْ وَبِتْ بهَا وأَحْيِ لَيْلَتَكْ	وصَلِّ صُبْحَكَ وغلِّسْ رِحْلَتَكْ
264- قِفْ وَادْعُ بِالْمَشْعَرِ لِلإِسْفَـارِ	وأَسْرِعَنْ فِي بَطْنِ وادِي النَّارِ
265- وسِـرْ كمَا تَكـونُ لِلْعَقَبَـةِ	فارْمِ لَدَيْهَـا بحجارٍ سَبْعَـةِ
266- مِـنْ أسفـلٍ تُسَـاقُ مِنْ مُزْدَلِفَـهْ	كَالْفُـولِ وَانْحَرْ هَدْياً انْ بَعرَفَهْ
267- أَوْقَفْتَهُ وَاحْلِقْ وَسِـرْ لِلْبَيْـتِ	فَطُفْ وَصَلِّ مثلَ ذاكَ النَّعْتِ
268- وَارْجِعْ فَصَلِّ الظُّهْرَ فِي منًى وبِتْ	إِثْـرَ زوالِ غَـدِهِ ارْمِ لاَ تُفِـتْ
19	
269- ثـلاثَ جَمْرَاتٍ بِسَبْعِ حَصَيَـاتْ	لِكُـلِّ جَمْرَةٍ وقِـفْ لِلدَّعَـوَاتْ
270- طَوِيـلاً اثْـرَ الاَوَّلَـيْنِ أخِّـرَا	عَـقَبَـةً وَكُـلَّ رَمْيٍ كـبِّرَا
271- وافْعَلْ كذَاكَ ثَالِـثَ النَّحْـرِ وَزِدْ	إنْ شِئْتَ رابعًا وتـمَّ مَا قُصِـدْ
272- ومنـعَ الإحـرامُ صيـدَ البَـرِّ	فِي قَتْلِهِ الجزاءُ لا كَالْفَـأْرِ
273- وَعَقْرَبٍ معَ الْحِدَا كَلَـبٍ عَقُـورْ	وحَيَّـةٍ مـعَ الغُرَابِ إِذْ تَجُـورْ
274- ومَنَعَ الـمُحِيطَ بالعُضْـوِ ولـوْ	بنسْجٍ او عَقْـدٍ كخاتَـمٍ حَكَـواْ

275- والسِّتْرَ لِلْوجهِ أوِ الرَّأْسِ بِـمَـا يُعَـدُّ سَاتِـرًا وَلَكِـنْ إنَّـمَـا

276- تُمْنَعُ الأُنْثَى لُبْسَ قُفَّـازٍ كَـذَا سَتْرٌ لوجهٍ لا لِسِـتْـرٍ أُخِـذَا

277- ومَنَعَ الطِّيبَ ودُهْـنًـا وضَـرَرْ قَمْلٍ وإِلْقَا وَسَخٍ ظُفْـرٍ شَعَـرْ

278- ويَفْتَدِي بِفعلِ بَعْضِ مَا ذُكِـرْ منَ الْمُحِيطِ لِهُنَا وإنْ عُـذِرْ

279- ومنعَ النِّسَا وأفْسَـدَ الجِمَـاعْ إلَى الإفَاضَةِ يُبَقَّى الإِمْتِنَاعْ

20

280- كالصَّيدِ ثـمَّ باقِي ما قـدْ مُنِعَـا بِالجَمْرَةِ الأُولَى يَحِلُّ فَاسْمَعَا

281- وجازَ الاِسْتِظْـلاَلُ بِالْمُرْتَفِعِ لاَ فِي المحَامِلِ وشُقْدُفٍ فَـعِ

صفة العمرة و آداب الزيـارة

282- وسُنَّةَ العُمْرَةِ فافْعَلْهَا كـمَـا حَجٍّ وفي التَّنْعِيمِ نَدْبًا أَحْرِمَـا

283- وإِثْـرَ سَعْيِـكَ احْلِقَـنْ وَقَصِّـرَا تَحِـلَّ مِنْهَا وَالطَّوَافَ كَثِّـرَا

284- مَا دُمْتَ فِي مَكَّةَ وَارْعَ الْحُرْمَـهْ لجَانِبِ الْبَيْتِ وَزِدْ فِي الْخِدْمَـهْ

285- ولازِمِ الصَّـفَ فإنْ عَـزَمْـتَا علَى الخرُوجِ طُفْ كمَا عَلِمْتَا

286- وسِرْ لقبرِ الْمُصْطَفَـى بِأَدَبِ ونِيَّـةٍ تُحَـبْ لِكُـلِّ مَطْلَـبِ

287- سلِّمْ عليهِ ثـمَّ زِدْ لِلصِّدِّيـقْ ثمُّ إلَى عُمَـرَ نِلْـتَ التَّوْفِيـقْ

288- واعلـمْ بأنَّ ذَا المقَـامَ يُسْتَجَـابْ فيهِ الدُّعَا فلاَ تَمَلَّ مِـنْ طِلاَبْ

289- وسَـلْ شفاعـةً وخَتْمًـا حَسَنَـا وعَجِّلِ الأَوْبةَ إذْ نِلْـتَ الْمُنَى

290- وَادْخُلْ ضُحًى وَاصْحَبْ هَدِيَّةَ السُّرُورْ إلَـى الأَقَارِبِ ومَنْ بِكَ يَـدُورْ